

باسم الشعب
محكمة النقض
الدائرة الجنائية
دائرة الأحد (د)

المؤلفة برئاسة السيد المستشار / طه قاسم نائب رئيس المحكمة
وعضوية السادة المستشارين / د / عادل أبو النجا و رافع أنور
و عادل عمارة و يحيى رياض
نواب رئيس المحكمة

وحضور رئيس النيابة العامة لدى محكمة النقض السيد / سامح أبو العلا .
وأمين السر السيد / علي جودة .
في الجلسة العلنية المنعقدة بمقر المحكمة بدار القضاء العالي بمدينة القاهرة .
في يوم الأحد ١٢ من رجب سنة ١٤٣٨ هـ الموافق ٩ من أبريل سنة ٢٠١٧ م .

أصدرت الحكم الآتي :

في الطعن المقيد بجدول المحكمة برقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كيانات إرهابية .

المرفوع من

- ١ - خالد محمد عبد الرؤوف محمد
- ٢ - خالد عبد الرحمن محمود أحمد عبد الوهاب
- ٣ - أسامة حسام محمد الشافعي
- ٤ - أحمد كمال محمد السيد شمس الدين
- ٥ - محمد طه أحمد وهدان

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كتابات إرهابية

- ٦ - محمد سعد عليوة السيد طه
- ٧ - أيمن أحمد عبد الغني حسنين
- ٨ - حسين ذكي علي علي
- ٩ - محمود فواز محمود عبد الحليم عليان
- ١٠ - محي الدين محمد محمود زايط
- ١١ - أشرف وحيد الدين خليل عبد الفتاح
- ١٢ - أحمد البيلي عبد الباربي علي
- ١٣ - أحمد صابر محمود محمد
- ١٤ - يحيى السيد إبراهيم موسى
- ١٥ - أحمد عبد البديع أبو المعاطي حسنين
- ١٦ - ثروت محمد حسن شعيب
- ١٧ - حسن محمد السيد عبد الخالق اللباد
- ١٨ - أحمد محمد عبد الجواد عبد الله
- ١٩ - هيثم زهدي جمال الدين عامر
- ٢٠ - خالد عبد الباربي عبد الباسط محمد
- ٢١ - أحمد محمد محمد محمد الصعيدي
- ٢٢ - راشد عبد الله محمد راشد
- ٢٣ - عبد الرحيم مبروك الصاوي سعيد
- ٢٤ - أحمد كمال أحمد عبد الرحمن
- ٢٥ - نصر الدين سيد عبد الواحد مصطفى
- ٢٦ - خالد فوزي رسلان صقر
- ٢٧ - أسامة السيد محمد الحكيم
- ٢٨ - وائل جودة محمد إبراهيم
- ٢٩ - أيمن محمد عبد الباقي
- ٣٠ - محمود قدري عبده محمود
- ٣١ - أحمد سعد حسين مصطفى
- ٣٢ - مجدي محمد إبراهيم إبراهيم

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كباتات إرهابية

- ٣٣ - محمود عطية أحمد عبد الغني
 ٣٤ - حسين رمضان عبد المقصود عبد الحميد
 ٣٥ - سعيد فاروق عبد المجيد حفني
 ٣٦ - جمعة محمد حسن جنيدي
 ٣٧ - خالد محمد عبد الوهاب علي عطيف
 ٣٨ - أشرف علي حامد علي نصار
 ٣٩ - عاطف علي حامد علي نصار
 ٤٠ - بدر محمد عبد المقصود عطا الله خضر
 ٤١ - محمد عبد الجليل محمد الصاوي
 ٤٢ - عبد الرحمن جلال حسن أبو عيشة
 ٤٣ - عرفة حسن محمد عرفة
 ٤٤ - علي محمود محمد عبد الونيس
 ٤٥ - مصطفى عمار شاکر محمد
 ٤٦ - محمد صبيح إبراهيم عباس
 ٤٧ - عمر عبد الرازق محمد
 ٤٨ - عبد الله محمود عبد العزيز مرعي
 ٤٩ - أحمد محمد محمد حسن البنا
 ٥٠ - أحمد محمد طارق
 ٥١ - محمد جمال عبد الناصر علي محمد
 ٥٢ - محمد سيد أحمد
 ٥٣ - معاذ زكريا شحاتة
 ٥٤ - صابر محمد إبراهيم محمد
 ٥٥ - عبد الرحمن السيد محمود محمد الحاج
 ٥٦ - محمود عطا علي عطية
 ٥٧ - بهاء الدين أحمد عبد الصادق
 ٥٨ - صهيب عماد عثمان أبو سريع
 ٥٩ - رجب علي سيد أحمد علي

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كليات إرهابية

- ٦٠ - محمد أحمد محمد نصار
 ٦١ - عبد الرحمن عادل سعيد عبد العاطي
 ٦٢ - محمود رجب محمد عبد القادر
 ٦٣ - صلاح الدين عادل صلاح محمد
 ٦٤ - أحمد حمدي علي محمود
 ٦٥ - محمد جمعة دسوقي رمضان
 ٦٦ - محمد يوسف أحمد
 ٦٧ - أحمد محمد عادل
 ٦٨ - أحمد علي السيد علي
 ٦٩ - أحمد محمد الضحوي
 ٧٠ - حسين محمد أحمد عبد المحسن سعودي
 ٧١ - محمد عبد الرحمن عبد التواب محمد
 ٧٢ - يوسف نبيل مغاوري إسماعيل
 ٧٣ - عاشور توفيق رفاعي محمد
 ٧٤ - محمد فرج عبد النعيم فرج
 ٧٥ - عادل الحسيني أمين أحمد
 ٧٦ - عدي عيد أمين
 ٧٧ - طه محمد محمد حسن هلال
 ٧٨ - محمد أحمد عبد المجيد منصور
 ٧٩ - محمد شحاتة قياتي مبروك
 ٨٠ - أحمد سيد علي أحمد بخيت
 ٨١ - محمد سيد محمد عبد الله
 ٨٢ - عبد الرحمن يوسف أحمد محمد زوال
 ٨٣ - محمد شعبان محمد أبو هاشم
 ٨٤ - حسانين عبد اللطيف أحمد حسانين
 ٨٥ - أحمد بلال سعد الدين أبو الذهب
 ٨٦ - محمد ثروت زينهم علي حسن

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كينات إرهابية

- ٨٧ - سعيد صلاح علي سيد سليمان
 ٨٨ - علاء محمد محمد عويس
 ٨٩ - علياء نصر الدين حسن نصر عوض
 ٩٠ - محمد سيد محمد السيد الشيمي
 ٩١ - أحمد مصطفى أحمد محمد إبراهيم
 ٩٢ - محمود عرفة عبد الحميد محمد
 ٩٣ - محمد حسني عبد العليم حامد عبد القادر
 ٩٤ - عبد الوهاب مصطفى محمد مصطفى
 ٩٥ - محمود أبو حسيبة محمد فراج
 ٩٦ - عبد الله كرم محمد محمود داود
 ٩٧ - محمد إبراهيم حامد محمد
 ٩٨ - عمر عباس أحمد حسن أبو العلا
 ٩٩ - محمود أحمد جليل
 ١٠٠ - أحمد رجب أحمد عقل
 ١٠١ - محمد محمود أحمد حامد
 ١٠٢ - مصعب عبد الحميد خليفة عبد الباقي
 ١٠٣ - عبد الله نادر الشرقاوي الجميعي
 ١٠٤ - محمد زكريا عبد الرحيم عبد المقصود
 ١٠٥ - محمود سليمان محمود أحمد مبارك
 ١٠٦ - إسلام كمال أحمد كمال
 ١٠٧ - محمد شعبان محمود مطاوع
 ١٠٨ - نجدي خليفة محمد محمد خليفة
 ١٠٩ - محمد علي صلاح علي سيد أحمد
 ١١٠ - محمد محمد إبراهيم أحمد شاهين
 ١١١ - أحمد محسن عبد المنعم أبو عبد الله
 ١١٢ - أحمد جنيدي عبد الهادي جنيدي
 ١١٣ - محمود بكري محمد عبد الجليل

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كباتات ارهابية

- ١١٤ - عبد الرحمن عيسى عبد الخالق
 ١١٥ - عمر عبد الرؤوف عبد السلام
 ١١٦ - عبد الرحمن سيد عبد النبي الدالي
 ١١٧ - أحمد محمد أبو حامد
 ١١٨ - عبد الرحمن عادل عابدين عبد الله
 ١١٩ - عبد الله حسين عكاشة رمضان
 ١٢٠ - مصطفى محمود عبده عبد المقصود
 ١٢١ - محمد ممدوح علي فرج الله
 ١٢٢ - محمود عبد الرحمن عبد الوهاب علي
 ١٢٣ - عبد الرحمن مبارك محمد إبراهيم
 ١٢٤ - حسين محمد عبد العزيز عبد الحميد
 ١٢٥ - سليمان محروس عثمان
 ١٢٦ - وليد سعيد أحمد محمد
 ١٢٧ - مصطفى جمعة عبد الحميد السيد
 ١٢٨ - هشام علي لاشين حسين جمعة
 ١٢٩ - محمد صابر أحمد إسماعيل فراج
 ١٣٠ - فتحي رجب حسان أحمد
 ١٣١ - عمرو شحاتة محمد عمران
 ١٣٢ - محمد مبارك محمد إبراهيم
 ١٣٣ - حسام البدري خلف نور الدين
 ١٣٤ - محمود إبراهيم البيومي صالح
 ١٣٥ - أحمد إبراهيم إبراهيم أبو السبح
 ١٣٦ - محمود محمد جنيدي
 ١٣٧ - يوسف شريف محمد محمود الجندي
 ١٣٨ - سامح محمد فتحي مصطفى الشرييني
 ١٣٩ - مصطفى محمد عبد العزيز ضيف

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كينات إرهابية

- ١٤٠ - عمر رمضان عمر أحمد سالم
 ١٤١ - يوسف عمر حسن حامد أبو هيبية
 ١٤٢ - محمود عبد الله صباحي
 ١٤٣ - همام عبد الرحمن أبو سريع
 ١٤٤ - حارس عبد الرحمن أبو سريع
 ١٤٥ - نبيل فتحي عبد الرحمن جاويش
 ١٤٦ - خالد حسن عبد الحكيم
 ١٤٧ - محمود السيد أمين حسن
 ١٤٨ - رمضان السيد محمد رزق
 ١٤٩ - أيمن سيد توفيق أحمد
 ١٥٠ - إسلام جمعة رمضان محمد
 ١٥١ - محمد محمود عاطف
 ١٥٢ - يوسف أحمد سامي
 ١٥٣ - هيثم السيد أحمد
 ١٥٤ - عبد الرحمن إبراهيم شعراوي
 ١٥٥ - محمد أحمد عيد
 ١٥٦ - محمود محمد فتحي محمد بدر
 ١٥٧ - حسام حامد حسن علي بخيت
 ١٥٨ - محمود عبده عيد سلامة مطر
 ١٥٩ - ناصر سيد توفيق أحمد عطا
 ١٦٠ - نادي عبد المعتمد محمد فراج
 ١٦١ - رمضان عويس عوض الله
 ١٦٢ - أحمد نادي حداد درويش
 ١٦٣ - عماد حسن إسماعيل السيد
 ١٦٤ - يوسف سمير محمد عبد اللطيف
 ١٦٥ - محمد محمود محمد الغنيمي

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كيانات إرهابية

- ١٦٦ - ياسر أحمد عبد الغني عبد الخالق
 ١٦٧ - أبو بكر محمد أبو بكر محمد
 ١٦٨ - عبد المنعم مصطفى سيد مصطفى
 ١٦٩ - عادل نافع كامل صابر
 ١٧٠ - ياسر سيد محمد السيد
 ١٧١ - إسماعيل فوزي إسماعيل شعبان
 ١٧٢ - محمد شعيب سليمان حسين
 ١٧٣ - محسن سيد مخلوف
 ١٧٤ - محمد أحمد عبد العليم
 ١٧٥ - صهيب محمد الجزار
 ١٧٦ - علي أحمد أبو القاسم
 ١٧٧ - محمد أحمد أبو القاسم
 ١٧٨ - رمضان أحمد عبد الله
 ١٧٩ - يوسف سيد أحمد
 ١٨٠ - محمود عبد المعتمد محمد فراج
 ١٨١ - أنس محمد محمد عرفان
 ١٨٢ - ماهر حربي السيد بخيت
 ١٨٣ - محمد صلاح محمد هريدي حفني
 ١٨٤ - حازم محمود محمد محمد
 ١٨٥ - حماد محمد ذكي علي حماد
 ١٨٦ - إبراهيم حامد علي حماد
 ١٨٧ - عادل سالم العزب العزب قنديل
 ١٨٨ - محمد محمود محمد حسن أبو زيد
 ١٨٩ - أحمد حفني محمود شرف
 ١٩٠ - شعبان علام عبد المهدي محمد
 ١٩١ - خالد رجب خليفة عبد الكريم

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كليات إرهابية

- ١٩٢ - عصام عثمان مهراڻ حسين
 ١٩٣ - سمير عبد الفتاح عبد السميع عبد الحليم
 ١٩٤ - مصطفى محمد بكار
 ١٩٥ - ناصر محمد محمد الغمراوي
 ١٩٦ - حسن أحمد عبد الغفار
 ١٩٧ - أحمد محمد أحمد جاد
 ١٩٨ - محمد محمد نبيه يوسف أبو هرج
 ١٩٩ - عادل محمد الشافعي
 ٢٠٠ - محمد أحمد عبد الفتاح
 ٢٠١ - عبد الله عليوة محمد سالم
 ٢٠٢ - محمد صلاح أبو العلا محمود
 ٢٠٣ - محمد سيد عبد العاطي أحمد
 ٢٠٤ - محمد فاروق مخلص سليمان
 ٢٠٥ - أحمد سعد منصور أبو بكر
 ٢٠٦ - فوزى توفيق أنور خالد
 ٢٠٧ - محمد مصلح علي محمد
 ٢٠٨ - عيد سيد قرني
 ٢٠٩ - محمود عطية محمد عطية
 ٢١٠ - يونس عيد يونس فرج
 ٢١١ - بلال محمد محمد عرفات
 ٢١٢ - محمود حسن رمضان سراج

" الطاعنين "

ضد

" المطعون ضده "

النائب العام (بصفته)

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كيانات إرهابية**الوقائع**

طلبت النيابة العامة إدراج أسماء الطاعنين - وآخرين - على قوائم الإرهابيين استنادًا إلى ما أجرته من تحقيقات في القضية رقم ٤٥١ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن دولة عليا ، فأصدرت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة السادسة شمال القاهرة) بجلسة ١٤ من أبريل سنة ٢٠١٦ قرارها أولاً : بإدراج جماعة الإخوان المسلمين على قائمة الكيانات الإرهابية . ثانيًا : بإدراج أسماء الطاعنين - وآخرين - على قائمة الإرهابيين لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور القرار مع ما يترتب على ذلك من آثار طبقًا للمادة ٧ من قرار رئيس الجمهورية رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ ، ونشر القرار بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٣٤ في ١١ من يونيه سنة ٢٠١٦ .

فطعن الأستاذ / فيصل السيد محمد علي (المحامي) في هذا القرار بطريق النقض نيابة عن الطاعنين الأول ، والثاني ، والخامس عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر ، والثامن عشر ، والتاسع عشر ، والعشرين ، والواحد والعشرين ، والخامس والأربعين ، والسابع والأربعين ، والواحد والخمسين ، والرابع والخمسين ، والخامس والخمسين ، والسادس والخمسين ، والسابع والخمسين ، والثامن والخمسين ، والواحد والستين ، والثاني والستين ، والثالث والستين ، والرابع والستين ، والخامس والستين في ٧ من أغسطس سنة ٢٠١٦ .

وفي التاريخ ذاته طعن الأستاذ / حسن صالح أحمد (المحامي) نيابة عن الطاعن الخامس ، كما طعن الأستاذ / علي كمال مصطفى (المحامي) نيابة عن الطاعن السادس ، كما طعن الأستاذ / أحمد زكريا أحمد (المحامي) نيابة عن الطاعنة التاسعة والثمانين .

وطعن الأستاذ / محمود عبد النعيم موسى (المحامي) نيابة عن الطاعن الثالث عشر في ٨ من أغسطس سنة ٢٠١٦ .

وفي التاريخ ذاته طعن الأستاذ / فيصل السيد محمد علي (المحامي) نيابة عن الطاعن الثالث والخمسين .

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كباتات إرهابية

وطعن الأستاذ / طارق عبد الله مفتاح حسين (المحامي) نيابة عن الطاعن الرابع في ٩ من أغسطس سنة ٢٠١٦ .

وفي التاريخ ذاته طعن الأستاذ / حسن عبد الخالق عبد الصبور (المحامي) نيابة عن الطاعن الرابع والعشرين ، وبصفته وكيلاً عن / محمود قدرى عبده بصفة الأخير وكيلاً عن الطاعن الثلاثين ، وبصفته وكيلاً عن الولي الطبيعي على الطاعن السادس والتسعين ، وبصفته وكيلاً عن / إيمان نادر الشرقاوي بصفة الأخيرة وكيلاً عن الطاعن الثالث بعد المائة ، وبصفته وكيلاً عن الولي الطبيعي على الطاعن التاسع عشر بعد المائة ، وبصفته وكيلاً عن الطاعنين الثامن والثلاثين بعد المائة ، والخامس والتسعين بعد المائة ، والثامن والتسعين بعد المائة ، وطعن الأستاذ / عماد الدين محمد مبارك (المحامي) نيابة عن الطاعنين الخامس والعشرين ، والثامن والتسعين ، والسادس والعشرين بعد المائة ، والسابع والثمانين بعد المائة ، وبصفته وكيلاً عن الولي الطبيعي على الطاعن الخمسين بعد المائة ، وطعن الأستاذ / أحمد جمال الدين (المحامي) بصفته وكيلاً عن / محمد عبد الفتاح إبراهيم الجندي (المحامي) بصفة الأخير وكيلاً عن الطاعن السادس والعشرين ، وطعن الأستاذ / رشاد محمد محمد حسين (المحامي) نيابة عن الطاعنين السابع والثلاثين ، والأربعين ، وطعن الأستاذ / جمال عبد الله محمد (المحامي) نيابة عن الطاعنين السبعين ، والثاني والسبعين ، والثالث والسبعين ، والسابع والسبعين ، والثامن بعد المائة ، والثامن بعد المائتين ، وطعن الأستاذ / سيد عبد المحسن عبد العزيز (المحامي) نيابة عن الطاعن الخامس والسبعين ، وطعن الأستاذ / محمد جمعة عبد القوي (المحامي) نيابة عن الطاعنين التاسع والسبعين ، والثمانين ، وطعن الأستاذ / مختار سيد حسن (المحامي) نيابة عن الطاعنين الحادي والعشرين بعد المائة ، والرابع والثمانين بعد المائة ، وطعن الأستاذ / علاء الدين متولي (المحامي) بصفته وكيلاً عن الأستاذ / أحمد أبو المعاطي أحمد (المحامي) بصفة الأخير وكيلاً عن الطاعن الحادي والسبعين بعد المائة ، وطعن الأستاذ / وليد مصطفى كامل (المحامي) نيابة عن الطاعن الخامس والثمانين بعد المائة ، وطعن الأستاذ / علاء علم الدين متولى (المحامي) نيابة عن الطاعنين الثامن والثمانين بعد المائة ، والتسعين بعد المائة ، والواحد بعد المائتين .

وفي التاريخ ذاته قرر الطاعنون الأول ، والثاني ، والثالث ، والرابع ، والثامن ، والثاني والعشرون ، والخامس والعشرون ، والسابع والعشرون ، والثامن والعشرون ، والواحد والثلاثون ، والثاني والثلاثون ،

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كليات إرهابية

وأودعت مذكرة بأسباب الطعن المقدم من الطاعنين الأول ، والثاني ، والثالث ، والخامس عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر ، والثامن عشر ، والتاسع عشر ، والعشرين ، ، والواحد والعشرين ، والخامس والأربعين ، والسابع والأربعين ، والتاسع والأربعين ، والواحد والخمسين ، والثالث والخمسين ، والرابع والخمسين ، والخامس والخمسين ، والسادس والخمسين ، والسابع والخمسين ، والثامن والخمسين ، والواحد والستين ، والثاني والستين ، والثالث والستين ، والرابع والستين ، والخامس والستين ، والتاسع والثمانين في ٧ من أغسطس سنة ٢٠١٦ موقع عليها من الأستاذ / فيصل السيد محمد علي (المحامي) .

وفي ذات التاريخ أودعت مذكرة بأسباب الطعن المقدم من الطاعنين الخامس ، والسادس موقع عليها من الأستاذين / حسن صالح أحمد صالح ، وعلي كمال مصطفى (المحامين) .

وأودعت مذكرة بأسباب الطعن المقدم من الطاعن الثالث عشر في ٨ من أغسطس سنة ٢٠١٦ موقع عليها من الأستاذ / أشرف أحمد محمد قورة (المحامي) .

وأودعت مذكرتان بأسباب الطعن المقدم من الطاعن الرابع الأولى في ٩ من أغسطس سنة ٢٠١٦ موقع عليها من الأستاذ / مصطفى كامل خليل محمد (المحامي) ، والثانية في ١٠ من أغسطس سنة ٢٠١٦ موقع عليها من الأستاذ / نبيل فتحي محمود (المحامي) .

وأودعت مذكرة بأسباب الطعن المقدم من الطاعن السادس والعشرين في ٩ من أغسطس سنة ٢٠١٦ موقع عليها من الأستاذ / محمد عبد الفتاح إبراهيم الجندي (المحامي) .

وفي ذات التاريخ أودعت مذكرة بأسباب الطعن المقدم من الطاعنين الحادي والعشرين بعد المائة ، والحادي والسبعين بعد المائة ، والثامن والثمانين بعد المائة ، والتسعين بعد المائة ، والواحد بعد المائتين موقع عليها من الأستاذ / علاء علم الدين متولي (المحامي) .

كما أودعت مذكرة بأسباب الطعن المقدم من الطاعنين الثالث ، والرابع ، والثامن ، والتاسع ، والثاني والعشرين ، والثالث والعشرين ، والرابع والعشرين ، والخامس والعشرين ، والسابع والعشرين ، والثامن والعشرين ، والثلاثين ، والثاني والثلاثين ، والثالث والثلاثين ، والرابع والثلاثين ، والخامس والثلاثين ،

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كينات إرهابية

وفي التاريخ ذاته أودعت مذكرتان للطاعنين جميعًا موقع عليهما من الأستاذ / حسن عبد الخالق عبد الصبور (المحامي) .

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع التقرير الذي تلاه السيد القاضي المقرر وبعد المداولة قانونًا .

من حيث إن الطاعنين / أيمن أحمد عبد الغني حسنين ، محمود فواز محمد عبد الحليم عليان ، محي الدين محمد محمود زايط ، أشرف وحيد الدين خليل عبد الفتاح ، أحمد البيلي عبد الباري علي ، يحيى السيد إبراهيم موسى ، عبد الرحيم مبروك الصاوي سعيد ، أيمن محمد عبد الباقي ، سعيد فاروق عبد المجيد حنفي ، جمعة محمد حسن جنيدي ، أشرف علي حامد علي نصار ، محمد عبد الجليل محمد الصاوي ، عرفة حسن محمد عرفة ، علي محمود محمد عبد الونيس ، محمد صبيح إبراهيم عباس ، عبد الله محمود عبد العزيز مرعي ، أحمد محمد طارق ، محمد سيد أحمد ، محمد أحمد محمد نصار ، محمد يوسف أحمد ، أحمد علي السيد علي ، أحمد محمد الضحوي ، محمد عبد الرحمن عبد التواب محمد ، عدي عيد أمين ، عبد الرحمن يوسف أحمد محمد زوال ، محمد شعبان محمد أبو هاشم ، حسانين عبد اللطيف أحمد حسانين ، أحمد بلال سعد الدين أبو الذهب ، محمد ثروت زينهم علي ، علاء محمد محمد عويس ، أحمد مصطفى أحمد محمد إبراهيم ، محمد إبراهيم حامد محمد ، محمد محمود أحمد حامد ، إسلام كمال أحمد كمال ، محمد علي صلاح علي سيد أحمد ، محمد محمد إبراهيم أحمد شاهين ، أحمد محسن عبد المنعم أبو عبد الله ، أحمد جنيدي عبد الهادي جنيدي ، عبد الرحمن سيد عبد النبي الدالي ، أحمد محمد أبو حامد ، محمود عبد الرحمن عبد الوهاب علي ، عبد الرحمن مبارك محمد إبراهيم ، حسين محمد عبد العزيز عبد الحميد ، سليمان محروس عثمان ، هشام علي لاشين حسين جمعة ، فتحي رجب حسان أحمد ، محمود محمد جنيدي ، مصطفى محمد عبد العزيز ضيف ، يوسف عمر حسن حامد أبو هيبية ، محمود عبد الله صباحي ، همام عبد الرحمن أبو سريع ، حارس عبد الرحمن أبو سريع ، خالد حسن عبد الحكيم ، محمود السيد أمين حسن ، محمد محمود عاطف ، يوسف أحمد سامي ، هيثم السيد

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كيانات إرهابية

أحمد ، عبد الرحمن إبراهيم شعراوي ، محمد أحمد عيد ، محمود محمد فتحي محمد بدر ، حسام حامد حسن علي بخيت ، محمود عبده عيد سلامة مطر ، أحمد نادي حداد درويش ، ياسر أحمد عبد الغني عبد الخالق ، محمد شعيب سليمان حسين ، محسن سيد مخلوف ، صهيب محمد الجزار ، علي أحمد أبو القاسم ، محمد أحمد أبو القاسم ، رمضان أحمد عبد الله ، يوسف سيد أحمد ، محمود عبد المعتمد محمد فراج ، ماهر حربي السيد بخيت ، محمد صلاح محمد هريدي حفني ، إبراهيم حامد علي حماد ، أحمد حنفي محمود شرف ، خالد رجب خليفة عبد الكريم ، عصام عثمان مهران حسين ، سمير عبد الفتاح عبد السميع عبد الحلیم ، مصطفى محمد بكار ، حسن أحمد عبد الغفار ، أحمد محمد أحمد جاد ، عادل محمد الشافعي ، محمد أحمد عبد الفتاح ، فوزي توفيق أنور خالد ، محمد مصلح علي محمد ، محمود عطية محمد عطية ، بلال محمد محمد عرفات ، محمود حسن رمضان سراج ، وإن قدموا أسباباً لطعنهم في الميعاد ، إلا أنهم لم يقرروا بالطعن بالنقض طبقاً لنص المادة ٣٤ من قانون حالات وإجراءات الطعن أمام محكمة النقض الصادر بالقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥٩ . لما كان ذلك ، وكان التقرير بالطعن كما رسمه القانون هو الذي يترتب عليه دخول الطعن في حوزة محكمة النقض واتصالها به بناء على إعلان ذي الشأن عن رغبته فيه ، فإن عدم التقرير بالطعن لا يجعل للطعن قائمة ، ولا تتصل به محكمة النقض ، ولا يُغني عنه أي إجراء آخر ، ومن ثم فإن الطعن المقدم منهم يكون غير مقبول شكلاً .

ومن حيث إن القرار المطعون فيه صدر بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٤ ، ونشر بتاريخ ٢٠١٦/٦/١١ ، وقدمت أسباب الطعن بالنسبة للطاعن / عبد الرحمن عيسى عبد الخالق في ٩ ، ٢٠١٦/٨/١٠ ، بيد أن التقرير بالطعن - منه - لم يحصل إلا في ٢٠١٦/٨/١٤ - أي في اليوم الرابع والستين - بعد الميعاد المحدد بالمادة ٦ من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ في شأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين ، وهو ستون يوماً من تاريخ نشر القرار ، ومن ثم يكون هذا الطعن غير مقبول شكلاً .

ومن حيث إن المحامي الذي قرر بالطعن بصفته وكيلاً عن المُدرجين / عاشور توفيق رفاعي محمد ، وعيد سيد قرني لم يقدم التوكيل الذي يخوله هذا الحق ، وإنما قدم توكيلين صادرين له من وكيلي المدرجين المذكورين دون أن يقدم التوكيلين الصادرين من المدرجين لوكيليهما ، فإن الطعن يكون غير مقبول شكلاً للتقرير به من غير ذي صفة ، ويتعين الحكم بذلك .

ومن حيث إن الطعن المقدم من باقي الطاعنين استوفى الشكل المقرر في القانون .

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كيانات إرهابية

ومن حيث إن مما ينهه الطاعنون على القرار المطعون فيه أنه إذ أدرج أسمائهم على قائمة الإرهابيين لمدة ثلاث سنوات قد شابه القصور في التسبب ، ذلك بأنه خلا من بيان الأسباب التي بنى عليها قراره بالإدراج ، مما يعيبه ويستوجب نقضه .

من حيث إن المادة (٣) من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ في شأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين قد نصت في فقرتها الثانية على أن " يُقدم طلب الإدراج من النائب العام إلى الدائرة المختصة مشفوعاً بالتحقيقات والمستندات المؤيدة لهذا الطلب " ، ونصت في فقرتها الرابعة على أن " تفصل الدائرة المختصة في طلب الإدراج بقرار مسبب خلال سبعة أيام من تاريخ تقديم الطلب لها مستوفياً المستندات اللازمة " ، وكان الشارع يوجب في الفقرة الرابعة - سألقة الذكر - أن يشتمل القرار الصادر بالإدراج على قوائم الإرهابيين على الأسباب التي بُني عليها ، وإلا كان باطلاً ، والمراد بالتسبب الذي يحفل به القانون هو تحديد الأسباب والحجج التي انبنى عليها القرار والمنتجة هي له سواء من حيث الواقع أو القانون ، ولكي يحقق التسبب الغرض منه يجب أن يكون في بيان جلي مفصل بحيث يتييسر الوقوف على مبررات ما انتهى إليه ، أما إفراغ القرار في عبارات عامة معماة أو وضعه في صورة مجملة مجهلة فلا يحقق الغرض الذي قصده الشارع من إيجاب تسبب القرارات ، ولا يُمكن محكمة النقض من مراقبة صحة صدوره ، وكان القرار المطعون فيه لم يُبيّن بوضوح الوقائع والأفعال التي قارفها الطاعنون المحددة بالمادة الأولى من القانون ذاته ، ولم يُبيّن الأدلة الدالة على ذلك بياناً يوضحها ويكشف عن قيامها وذلك من واقع التحقيقات والمستندات المعروضة عليه - من النائب العام - واكتفى في ذلك كله بعبارات عامة معماة ومجهلة لا يتحقق بها الغرض الذي قصده الشارع من إيجاب تسبب تلك القرارات من الوضوح والبيان ، فإن القرار المطعون فيه يكون قاصراً بما يوجب نقضه وإعادة بالنسبة للطاعنين ، ولمن قُضي بعدم قبول طعنهم شكلاً ، ومن لم يَطعن على القرار - الكيان وباقي المدرجين - وذلك لاتصال وجه الطعن بهم ووحدة الواقعة وحسن سير العدالة ، وذلك دون حاجة للتعرض لباقي أوجه الطعن .

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة :

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كباتات إرهابية

أولاً : بعدم قبول الطعن المقدم من كل من :

- | | |
|--|--------------------------------------|
| ١ - أيمن أحمد عبد الغني حسنين | ٢ - محمود فواز محمد عبد الحليم عليان |
| ٣ - محي الدين محمد محمود زايط | ٤ - أشرف وحيد الدين خليل عبد الفتاح |
| ٥ - أحمد الببلي عبد الباري علي | ٦ - يحيى السيد إبراهيم موسى |
| ٧ - عبد الرحيم مبروك الصاوي سعيد | ٨ - أيمن محمد عبد الباقي |
| ٩ - سعيد فاروق عبد المجيد حفني | ١٠ - جمعة محمد حسن جنيدي |
| ١١ - أشرف علي حامد علي نصار | ١٢ - محمد عبد الجليل محمد الصاوي |
| ١٣ - عرفة حسن محمد عرفة | ١٤ - علي محمود محمد عبد الونيس |
| ١٥ - محمد صبيح إبراهيم عباس | ١٦ - عبد الله محمود عبد العزيز مرعي |
| ١٧ - أحمد محمد طارق | ١٨ - محمد سيد أحمد |
| ١٩ - محمد أحمد محمد نصار | ٢٠ - محمد يوسف أحمد |
| ٢١ - أحمد علي السيد علي | ٢٢ - أحمد محمد الضحوي |
| ٢٣ - محمد عبد الرحمن عبد التواب محمد | ٢٤ - عدي عيد أمين |
| ٢٥ - عبد الرحمن يوسف أحمد محمد زوال | ٢٦ - محمد شعبان محمد أبو هاشم |
| ٢٧ - حسانين عبد اللطيف أحمد حسانين | ٢٨ - أحمد بلال سعد الدين أبو الذهب |
| ٢٩ - محمد ثروت زينهم علي | ٣٠ - علاء محمد محمد عويس |
| ٣١ - أحمد مصطفى أحمد محمد إبراهيم | ٣٢ - محمد إبراهيم حامد محمد |
| ٣٣ - محمد محمود أحمد حامد | ٣٤ - إسلام كمال أحمد كمال |
| ٣٥ - محمد علي صلاح علي سيد أحمد | ٣٦ - محمد محمد إبراهيم أحمد شاهين |
| ٣٧ - أحمد محسن عبد المنعم أبو عبد الله | ٣٨ - أحمد جنيدي عبد الهادي جنيدي |
| ٣٩ - عبد الرحمن سيد عبد النبي الدالي | ٤٠ - أحمد محمد أبو حامد |
| ٤١ - محمود عبد الرحمن عبد الوهاب علي | ٤٢ - عبد الرحمن مبارك محمد إبراهيم |
| ٤٣ - حسين محمد عبد العزيز عبد الحميد | ٤٤ - سليمان محروس عثمان |
| ٤٥ - هشام علي لاشين حسين جمعة | ٤٦ - فتحي رجب حسان أحمد |
| ٤٧ - محمود محمد جنيدي | ٤٨ - مصطفى محمد عبد العزيز ضيف |
| ٤٩ - يوسف عمر حسن حامد أبو هيبية | ٥٠ - محمود عبد الله صباحي |

الأسباب في الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ كتابات ارهابية

- ٥١ - همام عبد الرحمن أبو سريع
٥٣ - خالد حسن عبد الحكيم
٥٥ - محمد محمود عاطف
٥٧ - هيثم السيد أحمد
٥٩ - محمد أحمد عيد
٦١ - حسام حامد حسن علي بخيت
٦٣ - أحمد نادي حداد درويش
٦٥ - محمد شعيب سليمان حسين
٦٧ - صهيب محمد الجزائر
٦٩ - محمد أحمد أبو القاسم
٧١ - يوسف سيد أحمد
٧٣ - ماهر حربي السيد بخيت
٧٥ - إبراهيم حامد علي حماد
٧٧ - خالد رجب خليفة عبد الكريم
٧٩ - سمير عبد الفتاح عبد السميع عبد الحليم
٨١ - حسن أحمد عبد الغفار
٨٣ - عادل محمد الشافعي
٨٥ - فوزي توفيق أنور خالد
٨٧ - محمود عطية محمد عطية
٨٩ - محمود حسن رمضان سراج
٩١ - عاشور توفيق رفاعي محمد
٥٢ - حارس عبد الرحمن أبو سريع
٥٤ - محمود السيد أمين حسن
٥٦ - يوسف أحمد سامي
٥٨ - عبد الرحمن إبراهيم شعراوي
٦٠ - محمود محمد فتحي محمد بدر
٦٢ - محمود عبده عيد سلامة مطر
٦٤ - ياسر أحمد عبد الغني عبد الخالق
٦٦ - محسن سيد مخلوف
٦٨ - علي أحمد أبو القاسم
٧٠ - رمضان أحمد عبد الله
٧٢ - محمود عبد المعتمد محمد فراج
٧٤ - محمد صلاح محمد هريدي حفني
٧٦ - أحمد حنفي محمود شرف
٧٨ - عصام عثمان مهران حسين
٨٠ - مصطفى محمد بكار
٨٢ - أحمد محمد أحمد جاد
٨٤ - محمد أحمد عبد الفتاح
٨٦ - محمد مصلح علي محمد
٨٨ - بلال محمد محمد عرفات
٩٠ - عبد الرحمن عيسى عبد الخالق
٩٢ - عيد سيد قرني

شكلاً .

ثانياً : بقبول الطعن المُقدم من باقي الطاعنين شكلاً ، وفي الموضوع بنقض القرار المطعون فيه ، والإعادة بالنسبة لهم ، ولمن قُضِيََ بعدم قبول طعنهم شكلاً ، وكذلك لمن لم يُطعن في القرار المذكور .